

جمهورية مصر العربية
وزارة المالية
مصلحة الضرائب المصرية



الفواتير والدفاتر والسجلات الواجب الالتزام بها

دليل

في ضوء أحكام
قانون الضريبة على القيمة المضافة
ال الصادر بالقانون رقم (٦٧) لسنة (٢٠١٦)

المحتويات

الصفحة	البيان
٢	مقدمة
٧	أولاً : الفاتورة الضريبية
١٠	نموذج مبسط للفاتورة الضريبية
١١	ثانياً : الدفاتر والسجلات
١٤	إرشادات
١٧	الدفاتر والسجلات
١٨	دفتر المشتريات المحلية
١٩	دفتر الرسائل الجمركية (المشتريات الخارجية)
٢٠	دفتر المبيعات
٢١	دفتر مردودات المبيعات
٢٢	دفتر مردودات المشتريات
٢٣	دفتر الصادرات
٢٤	سجل المخازن
٢٥	دفتر الجرد السنوي
٢٦	دفتر اليومية الأصلية
٢٧	دفتر ملخص الضريبة على القيمة المضافة
٢٩	دفاتر وسجلات خاصة بمنتجي سلع الجدول
٣٠	دفتر المواد الأولية
٣١	دفتر السلع المنتجة
٣٢	دفتر العمليات



أولاً : الفاتورة الضريبية

على المسجل تحرير فاتورة ضريبية ورقية أو إلكترونية عند بيع السلعة أو الخدمة الخاضعة للضريبة وضريبة الجدول وتكون الفواتير من أصل وصورة يسلم الأصل للمشتري وتحفظ الصورة لدى المسجل (مدة ثلاثة سنوات تالية لانتهاء السنة المالية التي حررت فيها الفاتورة) ويتعين أن تكون الفواتير مرقمة بأرقام مسلسلة طبقاً لتاريخ تحريرها.

وتتضمن الفاتورة الضريبية البيانات الآتية كحد أدنى :

- رقم مسلسل الفاتورة وتاريخ تحريرها .
- اسم المسجل ورقم تسجيله وعنوانه .
- اسم المشتري وعنوانه ورقم تسجيله إن كان مسجلاً ورقم التسجيل الضريبي إن كان غير مسجلاً .
- بيان السلعة أو الخدمة المباعة وقيمتها وفئة الضريبة المقررة لها وقيمة الضريبة مع بيان إجمالي قيمة الفاتورة .
- ويتم تسجيل بيانات الفاتورة بالسجل المعد لذلك لدى المسجل أولاً بأول .

مع العلم أن :

- للوزير وضع نظم مبسطة لأغراض ربط الضريبة وضريبة الجدول للمنشآت التي يتعدى عليها إصدار فواتير ضريبية عند كل عملية بيع .

— دليل الفواتير والدفاتر والسجلات —

- يجوز للوزير أو من يفوضه في بعض الحالات إلزام المسجل عدم إصدار أية فواتير عن سلعة أو خدمة خاضعة للضريبة وضريبة الجدول ما لم تكن الفواتير معتمدة من المصلحة.
- ويجوز لرئيس المصلحة تعديل البيانات الواردة بالفاتورة الضريبية وإصدار نماذج لفواتير ضريبية تتفق مع طبيعة نشاط بعض المسجلين أو وضع ضوابط لها.
- وللجمعيات التعاونية الانتاجية والجمعيات التي تتبعها اسر منتجة والتي تقوم بشراء مستلزمات الإنتاج وبيعها لأعضائها المسجلين من الحرفيين وأصحاب الورش والمصانع الصغيرة والأسر المنتجة أن تحرر للعضو بياناً مع فاتورة البيع يوضح فيه ان مستلزمات الإنتاج مشتراه بموجب فاتورة ضريبية من منتجين أو مستوردين أو تجار مسجلين وانه سبق للجميعة سداد ضريبة القيمة المضافة عنها مع تحديد قيمتها وفئة الضريبة المقررة عليها بموجب فاتورة ضريبية ويعتبر هذا البيان للأعضاء مستنداً لإجراء الخصم الضريبي المنصوص عليه قانوناً.
- ولرئيس المصلحة بالاتفاق مع الجهات المختصة وضع نظم واليات للرقابه وتحصيل الضريبه المستحقة على عمليات التجاره الالكترونيه .

— دليل الفواتير والدفاتر والسجلات —

• للوزير وضع نظام أو أكثر يمكن المصلحة من الحصول إلكترونياً على الإقرارات الضريبية وصور أو بيانات الفواتير الضريبية المصدرة من المسجل أو إليه وعلى المسجل الالتزام بإخطار المصلحة بصور الفواتير أو بياناتها وقسائم تحصيل ماكينات تسجيل النقدية وفقاً لهذا النظام عند طلبها.

• يجوز للوزير أو من يفوضه إلزام المنشآت أو بعضها باستخدام ماكينات تسجيل المتحصلات النقدية التي توضح قيمة المبيعات أو التوريدات والضريبة المستحقة عليها.

تذكرة :

• الحصول على فاتورة ضريبية من المورد يعطيك الحق في خصم الضريبة المسددة على مشترياتك ويجب عليك الاحتفاظ بأصول هذه الفواتير لمدة ثلاثة سنوات تالية لانتهاء السنة المالية التي تم فيها تحرير الفاتورة .

دليل الفواتير والدفاتر والسجلات

نموذج مبسط للفاتورة الضريبية

رقم مسلسل الفاتورة : التاريخ : / /

اسم البائع :

رقم التسجيل بمصلحة الضرائب المصرية :

عنوان المنشأة :

اسم المشتري :

عنوانه:

رقم التسجيل بمصلحة الضرائب المصرية (إن كان مسجلاً) :

الرقم الضريبي لغير المسجل :

الرقم القومي:

• ملحوظة: يمكن تصميم شكل آخر للفاتورة دون الإخلال بالمحفوّيات مع

إمكانية إضافة أي بيانات حس طبيعة النشاط.

ثانياً : الدفاتر والسجلات

على المسجل :

الالتزام بإمساك السجلات والدفاتر المنصوص عليها في قانون التجارة رقم ١٧ لسنة ١٩٩٩ وكذلك السجلات والدفاتر المحاسبية المنتظمة التي يسجل فيها أولا بأول العمليات التي يقوم بها ويجب أن يحتفظ بهذه السجلات والدفاتر لمدة ثلاثة سنوات تالية لانتهاء السنة المالية التي اجري فيها القيد بهذه السجلات والدفاتر وهي كالتالي:

- ١ - دفتر المشتريات : يتضمن بيانات فواتير الشراء أو شهادات الإجراءات الجمركية .
- ٢ - دفتر المبيعات : يتضمن بيانات الفواتير الضريبية المحررة لمبيعاته من السلع والخدمات.
- ٣ - دفتر المردودات : يتضمن بيانات فواتير المبيعات والمشتريات المرتجدة من واقع بيانات إشعارات الخصم والإضافة .
- ٤ - دفتر الصادرات : يتضمن بيانات رسائل الصادر بما في ذلك رقم شهادة الصادر الجمركية وتاريخ التصدير وميناء التصدير وجهة الوصول .

— دليل الفواتير والدفاتر والسجلات —

٥ - سجل المخازن: ويقييد به حركة المخزون الخام و القائم أولاً بأول.

٦ - دفتر الجرد:

٧ - دفتر اليومية العامة : يسجل فيه كافة العمليات التجارية التي يقوم بها بما فيها مسحوباته الشخصية أو الخاصة والمشغولات الداخلية ومقبوضاته ومدفوّعاته وكذلك العمليات الأجلة التي يقوم بها خلال الفترة الضريبية .

٨ - دفتر ملخص الضريبة على القيمة المضافة : يوضح فيه إجمالي الصفقات أو العمليات المتعلقة بالضريبة (موضحا رقم كل دفتر استخرجت منه هذه الإجماليات) ويشتمل هذا الدفتر على البيانات الآتية :

أ - بيان إجمالي قيمة المبيعات وإجمالي قيمة المشتريات بدون الضريبة.

ب - إجمالي الضريبة على القيمة المضافة التي حملت على مبيعاتك وكذلك مبيعات الاستعمال الشخصي أو الخاص والتصرفات القانونية الأخرى وذلك عن كل فترة ضريبية على حدة .

ج - إجمالي الضريبة على المشتريات (المدخلات) القابلة للخصم .

— دليل الفواتير والدفاتر والسجلات —

د - قيمة التسويات من واقع إشعارات الخصم والإضافة .

هـ- الضريبة المطلوب سدادها من المسجل عن كل فترة ضريبية
بعد الخصم .

بالإضافة إلى الدفاتر السابق ذكرها فإنه على كل مسجل يقوم
بإمساك سلع من السلع الوادرة بالجدول رقم (١) بند (.....) من
القانون أن يمسك :

أ - دفتر لإثبات المواد الأولية الداخلة في إنتاج السلع .

ب - دفتر لقيد بيانات السلع المنتجة وكذلك العمليات التي يقوم بها .

يجوز لرئيس المصلحة بالنسبة لبعض المسجلين أن يحدد دفاتر وسجلات
وفواتير مبسطة تتفق وطبيعة أنشطتهم ، كما يجوز لرئيس المصلحة
بالنسبة لصغار التجار الذين يتعدى عليهم إصدار فاتورة ضريبية عن كل
عملية بيع وضع نظم مبسطة لأغراض حساب الضريبة على القيمة المضافة .

إرئادات

- يراعي أن تكون صفحات كل دفتر من الدفاتر والسجلات خالية من أي فراغ أو كتابة في الحواشي.

- الاحتفاظ بالسجلات والدفاتر وصور الفواتير ومستندات البيانات الخاصة بشرطه تسجيل النقد والبيع الإلكتروني لمدة ثلاثة سنوات تالية لانتهاء السنة المالية التي أجري فيها القيد.

- يجوز الاعتداد بقوائم البيانات (شريط آلة تسجيل النقد) التي تتعلق بمقدار الضريبة في حالة استخدام المسجل (ماكينات تسجيل النقدية وأجهزة البيع الإلكترونية) ويصدر رئيس المصلحة القواعد والإجراءات التي تكفل انتظامها وتسيير مراقبتها ومراجعتها.

يعد تهرباً الحالات الآتية :

• تقديم مستندات أو سجلات مزوره أو مصطنعة أو بيانات غير صحيحة للتخلص من سداد الضريبة وضريبة الجدول كلها أو بعضها.

• عدم إصدار فواتير عن المبيعات من السلع أو الخدمات الخاضعة للضريبة و ضريبة الجدول .

• عدم إمساك السجلات او الدفاتر المحاسبية المنتظمة .

— دليل الفواتير والدفاتر والسجلات —

- عدم الالتزام بالقواعد والإجراءات والضوابط التي تكفل انتظام إصدار الفواتير .
- إصطناع فواتير للغير دون أن تكون صادرة عن عمليات بيع حقيقة وتقع المسئولية بالتضامن بين مصدر الفاتورة المصطنعة والمستفيد منها .
والعقوبة المقررة لأى من هذه الأفعال هي الحبس مدة لا تقل عن ستة أشهر ولا تجاوز خمس سنوات وغرامة لا تقل عن ألف جنيه ولا تجاوز خمسة آلاف جنيه أو بإحدى هاتين العقوبتين ويحكم على الفاعلين متضامنين بالضريبة او ضريبة الجدول أو كليهما والضريبة المزادة والضريبة الاضافية .

الكمبيوتر
و
السبعينات

دفتر المشتريات المالية

دفتر الرسائل الجمركية (المشتريات الخارجية)

دفتر المبيعات

رقم الفاتورة	التاريخ	بيان السلعة أو الخدمة		بيان الكمية	قيمة		نوع الضريبة	ضريبة المحصلة		إجمالي قيمة الفاتورة	
		العنوان	رقم التسجيل		الاسم	العنوان		كاش	جيوب	العنوان	كاش
		العنوان	رقم التسجيل		الاسم	العنوان		كاش	جيوب	العنوان	كاش
١											
٢											
٣											
٤											
٥											
٦											
٧											
٨											
٩											
١٠											
١١											
١٢											
١٣											
١٤											
١٥											
١٦											
١٧											
١٨											
١٩											
٢٠											
٢١											
٢٢											
٢٣											
٢٤											
٢٥											
٢٦											
٢٧											
٢٨											
٢٩											
٣٠											
٣١											
٣٢											
٣٣											
٣٤											
٣٥											
٣٦											
٣٧											
٣٨											
٣٩											
٤٠											
٤١											
٤٢											
٤٣											
٤٤											
٤٥											
٤٦											
٤٧											
٤٨											
٤٩											
٥٠											
٥١											
٥٢											
٥٣											
٥٤											
٥٥											
٥٦											
٥٧											
٥٨											
٥٩											
٦٠											
٦١											
٦٢											
٦٣											
٦٤											
٦٥											
٦٦											
٦٧											
٦٨											
٦٩											
٧٠											
٧١											
٧٢											
٧٣											
٧٤											
٧٥											
٧٦											
٧٧											
٧٨											
٧٩											
٨٠											
٨١											
٨٢											
٨٣											
٨٤											
٨٥											
٨٦											
٨٧											
٨٨											
٨٩											
٩٠											
٩١											
٩٢											
٩٣											
٩٤											
٩٥											
٩٦											
٩٧											
٩٨											
٩٩											
١٠٠											



دفتر مردودات المبيعات

دفتر مزدوجات المشتريات

دفتر المصادرات

دليل الفوائير والدفاتر والسجلات

سجل المخازن

اسم الصنف :

منحوظة :: تخصص صفحه لكل صنف

دفتر الجرد السنوي في

دفتر البيومية العامة

دفتر ملخص الضريبة على القيمة المضافة

الدفاتر السبعينات

**الخاصة بمنتجى سلع ومؤدى
خدمات الجدول رقم (ا)**

دفتر الموارد الأولية

ملحوظة : تخصص بالدفتر صفحة لكل صنف

دفتر السلاع المنتجة

الرصيد	المنصرف	الوارد	رصيد أول المدة	بيان	التاريخ
				كشف جرد (رصيد) أو	
				إذن استلام رقم أو	
				إذن صرف رقم أو	
				إذن ارجاع رقم أو	
				الخ	
					الإجمالي

دفتر العمليات